

جمهورية مصر العربية - قرار رئيس مجلس الوزراء - رقم 101 لسنة 2015 الصادر بتاريخ 19-01-2015 نشر بتاريخ 19-01-2015 يعمل به اعتبارا من 20-01-2015 بشأن تشكيل اللجنة القومية العليا لمتابعة موقف مرض أنفلونزا الطيور. الجريدة الرسمية 3 مكرر (أ)

توقيع : إبراهيم محلب - رئيس مجلس الوزراء

ديباجة

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم 137 لسنة 1958 في شأن الاحتياطات الصحية للوقاية من الأمراض المعدية بالإقليم المصري وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم 242 لسنة 1996 بتنظيم وزارة الصحة والسكان المعدل بالقرار رقم 74 لسنة 2009؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم 63 لسنة 2014 بشأن الحد الأقصى للدخول للعاملين بأجر لدى أجهزة الدولة والقواعد التنفيذية له؛

وبناءً على ما عرضه وزير الصحة والسكان؛

قرر:

المادة 1

تُشكل اللجنة القومية العليا لمتابعة موقف مرض أنفلونزا الطيور برئاسة السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي، وذلك لدورتها السنوية الأولى، وعضوية كل من

وزير التنمية المحلية.

وزير الصحة والسكان.

وزير البيئة.

(السادة المحافظون لمحافظة: (الجيزة - القاهرة - كفر الشيخ - الدقهلية - القليوبية - المنيا - البحيرة - الفيوم - المنوفية

رئيس الهيئة العامة للاستعلامات

رئيس غرفة إدارة الأزمات بمجلس الوزراء

رئيس الخدمات البيطرية بوزارة الدفاع

ممثل عن الخدمات الطبية بوزارة الدفاع

(ممثل عن وزارة الداخلية (شرطة المسطحات المائية

ممثل عن وزارة الخارجية

رئيس الهيئة العامة للخدمات البيطرية

ممثلين عن قطاع الشؤون الوقائية والمتوطنة

وإتولى رئاسة اللجنة بالتناوب السادة الوزراء أعضاء اللجنة سنوياً
وللجنة أن تستعين بمن ترى الاستعانة بهم من الخبراء والمتخصصين في مجال عملها

المادة 2

تختص اللجنة بمتابعة موقف مرض أنفلونزا الطيور

المادة 3

تقدم اللجنة تقريراً دورياً بنتائج أعمالها وتوصياتها إلى رئيس مجلس الوزراء لاتخاذ ما يلزم بشأنها

المادة 4

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار

المادة 5

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره